Distr.: General 16 February 2001



الدورة الخامسة والخمسون البند ٢٠ (ب) من حدول الأعمال

Start

قرار اتخذته الجمعية العامة

[دون الإحالة إلى لجنة رئيسية (A/55/L.57 وA/55/L.57)]

00/١٦٩ - تقديم المساعدة الإنسانية إلى جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية

إن الجمعية العامة،

وإذ تشير أيضًا إلى قرارها ٩٦/٥٤ واو المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩،

وإذ تقدر بالغ التقدير المساعدة الإنسانية والدعم من أجل إعادة التأهيل المقدمين من عدة دول، وبصفة حاصة من المساهمين الرئيسيين، والوكالات والمنظمات الدولية، والمنظمات غير الحكومية بغية تخفيف عبء الاحتياحات الإنسانية للسكان المتضرريين في جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية، ولا سيما مجموعات مواد المساعدة العاجلة المقدمة من الاتحاد الأوروبي والمشاركين في مبادرة الغوث الإنساني لمجموعة التركيز (FOCUS)، وبلدان أخرى،

وإذ يساورها بالغ القلق إزاء استمرار الطابع الملحّ للحالة الإنسانية في جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية، وإذ تدرك كبر حجم الاحتياحات الإنسانية للبلد، وإذ تسلم بالحاحة إلى كفالة صلات فعالة بين الإغاثة وإعادة التأهيل والتعمير والتنمية في جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية،

وإدراكا منها لاستمرار حطورة حالة فعات السكان الضعيفة اجتماعيا واقتصاديا، بمن في ذلك اللاجمون والمشردون، إلى جانب الانخفاض الكبير في القدرة على تقديم الخدمات الاجتماعية، وبخاصة في قطاع الصحة،

وإذ تحيط علما بتقرير الأمين العام(١)،

وإذ تحيط علما أيضا بالتقرير الذي أعده مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية التابع للأمانة العامة في بلغراد بشأن المعلومات الأساسية عن قطاع الطاقة في صربيا في شتاء ٢٠٠٠- ٢٠٠١،

.A/55/416 (1)

وإذ تقر بدور الأمم المتحدة في حل المشاكل الإنسانية التي تواجه جمهورية يوغوسالافيا الاتحادية وفي تنسيق حهود المجتمع الدولي الرامية إلى تقديم المساعدة الإنسانية إلى هذا البلد،

وإذ ترحب أيضا بقبول جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية عضوا في الأمم المتحدة في ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠،

١ - قيب بجميع الدول، والمنظمات الإقليمية، والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية، وسائر الهيئات ذات الصلة أن تقدم مساعدة إنسانية لتخفيف عبء الاحتياجات الإنسانية للسكان المتضررين في جمهورية يوغوسالفيا الاتحادية، وبخاصة خلال أشهر الشتاء القادمة، مع إيلاء الاعتبار على وجه الخصوص للحالة الخاصة للنساء والأطفال وسائر المجموعات الضعيفة؟

٢ - قيب أيضا بجميع الدول والمنظمات الإقليمية والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية وسائر الهيئات ذات الصلة أن توفر الدعم لحكومة جمهورية يوغوسالفيا الاتحادية في جمهودها الرامية إلى كفالة التحول من الإغاثة إلى الأهداف الأطول أحلا المتمثلة في إعادة تأهيل البلد وتعميره وتنميته؟

٣ - توحب بالتزام جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية بمواصلة التعاون مع منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الإنسانية لتلبية الاحتياجات الإنسانية للسكان المتضررين، بمن فيهم اللاجئون والمشردون داخليا وتشجعها على هذا الالتزام، وتحث السلطات المحتصة والمجتمع الدولي على دعم البرامج الكفيلة بتلبية الاحتياجات الإنسانية للاحتين والمشردين داخليا في جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية، والسعي إلى إيجاد حلول دائمة لمحتهم، وبخاصة عن طريق العودة الطوعية إلى الوطن والاندماج من جديد فيه، وتؤكد الحاجة إلى قميشة الظروف التي تساعد على عودهم بأمان، وتشدد، في هذا الصدد، على أهمية التعاون الإقليمى في البحث عن حلول لحنة اللاحتين؛

قطلب إلى الأمين العام أن يواصل تعبئة المساعدة الإنسانية الدولية وتقديمها في الوقت المناسب إلى جمهورية
يوغوسلافيا الاتحادية؛

و كد أهمية تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية المقدمة إلى جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية بوسائل شيئ منها آليات النداء الموحد المشترك بين الوكالات، وفي هذا الصدد، تسلم على وجه الخصوص بالدور الذي يؤديه مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية ؟

7 - تطلب إلى الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة مواصلة جمهودها للقيام، بالتعاون مع حكومة جمهوريسة يوغوسلافيا الاتحادية والمنظمات والهيئات الدولية والإقليمية ذات الصلة والدول المهتمة، بتقييم الاحتياجات الإنسانية، بغية كفالة وجود صلات فعالة بين المساعدة الغوثية والمساعدة الأطول أجلا المقدمتين لجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية، مع مراعاة ما أنحز من أعمال في هذا الميذان وضرورة تفادي ازدواجية الجهود وتداخلها؟

٧ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إليها، في دورتما السادسة والخمسين في إطار البند المعنون "تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية والمساعدة الغوثية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الكوارث، بما في ذلك المساعدة الاقتصادية الخاصة"، تقريرا عن تنفيذ هذا القرار.

الجلسة العامة ٨٥

١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠